

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حول تعطيل أشغال مجلس جماعة قسبة تادلة وخرق مقتضيات القانون التنظيمي 11314

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

بعد ما عرفه مجلس جماعة فكيك من ممارسات مشابهة تمثلت في تعطيل التداول في نقط جدول الأعمال، تعرف جماعة قسبة تادلة اليوم وضعا مقلقا يتطلب تدخلا عاجلا من وزارة الداخلية لضمان احترام القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات (113.14) وصون السير العادي للمؤسسات.

فقد شهدت دورة ماي 2025 لمجلس جماعة قسبة تادلة، في جلستها الأولى بتاريخ 7 ماي، تعطيلًا لأشغال المجلس بعد المصادقة على تعديل جدول الأعمال والتصويت على مرشحين لمنصب النائب السادس للرئيس، حيث غادر الرئيس القاعة فجأة رفقة أغليبيته، دون أي إعلان رسمي لرفع الجلسة، مما أربك سير الدورة وترك المستشارين وممثل السلطة في وضع غير قانوني.

وفي الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 21 ماي، عاد الرئيس إلى تكرار نفس السلوك، حيث طالب بتعديل جديد لجدول الأعمال بشكل مخالف لمنطق استمرارية أشغال الدورة، وعند ظهور بواذر خلاف داخل الأغلبية، انسحب مجدداً، لتتوقف الأشغال لساعات، قبل أن يعود ويقرر من تلقاء نفسه رفع الدورة دون استكمال التداول في باقي النقط، مكتفياً بقراءة برقية الولاء، في تجاوز صارخ للمادة 36 من القانون التنظيمي 113.14 وللبادئ الدستورية التي تضمن حق أعضاء المجلس في التداول واتخاذ القرار.

لكل ما سبق، نسائلكم السيد الوزير:

• ما هي الإجراءات التي تعتزم وزارتك اتخاذها لضمان احترام رؤساء الجماعات للمقتضيات القانونية، وخصوصاً ما يتعلق بعقد الدورات واستكمال أشغالها في احترام تام لاختصاصات المجلس؟

• وهل تعتزمون التدخل من أجل ضمان السير العادي لمجلس جماعة قسبة تادلة وتمكين أعضائه من ممارسة مهامهم في إطار القانون؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

فاطمة التامني